

Distr.: General
25 May 2004

Arabic
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الفريق العامل مفتوح العضوية للأطراف في
بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة
الأوزون

الاجتماع الرابع والعشرون
جنيف، ١٣ - ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤
البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت*

استكمال بشأن بحث استخدام نظام الأمم المتحدة المنسق عالمياً
للتصنيف ووضع البطاقات التعريفية على المواد الكيميائية بالنسبة
للمواد التي تستنفد طبقة الأوزون (المقرر ٨/١٤ (ب) والفقرة ١٢٤
من تقرير الاجتماع الخامس عشر للأطراف (UNEP-OzL.Pro.15/9))

مقتطفات من تقرير اللجنة الفرعية للخبراء المعينين بالنظام المنسق عالمياً للتصنيف
ووضع البطاقات التعريفية على المواد الكيميائية عن اجتماعها المعقود في الفترة من ١٠
إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
مذكرة من الأمانة

استجابة لطلب الأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، قررت
اللجنة الفرعية للخبراء المعينين بالنظام المنسق عالمياً لتصنيف ووضع البطاقات التعريفية على المواد
الكيميائية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، في اجتماعها المعقود في جنيف في الفترة من ١٠
إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أن تنشئ فريق مراسلات للعمل على تصنيف المواد المستنفدة
للأوزون والمزائج في فئات ضمن النظام المنسق عالمياً وذلك بناءً على المعايير التي ينص عليها بروتوكول
مونتريال. ويتضمن المرفق لهذه المذكرة مقتطفات تتعلق بهذا البند من جدول الأعمال من تقرير اللجنة
الفرعية للخبراء (الوثيقة ST/SG/AC.10/C.4/12).

المرفق

مقتطفات من تقرير اللجنة الفرعية للخبراء المعينين بالنظام المنسق عالمياً لتصنيف ووضع البطاقات التعريفية على المواد الكيميائية عن اجتماعها المعقود في الفترة من ١٠ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

٤٣ - "قدم ممثل أمانة الأوزون الوثيقة ST/SG/AC.10/C.4/12/2003/3 المقدمة من الأطراف في بروتوكول مونتريال، التي طلبت فيها إلى اللجنة الفرعية، بموجب مقررها ٨/١٤ الصادر في عام ٢٠٠٢، "تقييم إمكانات وحدوى إدراج المواد المستنفدة للأوزون في برنامج عملها". وذكر أنه جرى الإعراب عن القلق، في الاجتماع الأخير للأطراف من أن هذه العملية سوف تسير في غير الاتجاهات الصحيحة ما لم تتوصل الأطراف في البداية إلى اتفاق على موقف محدد.

٤٤ - قدمت مجموعة من البلدان أيضاً مقترحاً تؤيد فيه تصنيف المواد المستنفدة للأوزون والمزائج في فئات ضمن النظام المنسق عالمياً (ST/SG/AC.10/C.4/2003/6) بناءً على المعايير المنصوص عليها في بروتوكول مونتريال.

٤٥ - وأيد ذلك المقترح عدد من الخبراء. بينما أعرب آخرون عن رأيهم بأن البت في هذه المسألة أمر سابق لأوانه مشيرين إلى الأهمية البالغة للتعاون الجاري حالياً مع بروتوكول مونتريال.

٤٦ - بيد أن، بعض الخبراء أعربوا عن تحفظاتهم فيما يتعلق بالقيمة القاطعة المقترحة للمزائج، وإيصال عناصر الخطر في البطاقة التعريفية وحقيقة أن التصنيف، في النظام المنسق عالمياً، يتناول لأول مرة قائمة بمواد كيميائية.

٤٧ - وأقر أيضاً بأنه مع أن اللجنة الفرعية لها الحق الكامل في أن تقرر منفردة ما هي الفئات والمعايير التي ينبغي إضافتها إلى النظام المنسق عالمياً، رؤي أن من الضروري أن يتم التنسيق الوثيق مع أمانة المواد المستنفدة للأوزون وبروتوكول مونتريال.

٤٨ - ونظراً لعدد القضايا التي أثرت، فقد قررت اللجنة الفرعية أن تتابع العمل في هذه المسألة وأن تنشئ فريق مراسلات من أجل هذا الهدف (أنظر العضوية في المرفق ١). واتفقت اللجنة الفرعية على ألا تحدد إطاراً زمنياً دقيقاً لهذا العمل.